

## شرح مسند أبي حنيفة

- تعرض الأعمال يوم الخميس ويوم الجمعة .

وبه ( عن قيس عن طارق عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما من ليلة جمعة إلا وينظر الله فيها ( إلى خلقه ثلاث مرات ) الظاهر أن مرة في الثلث الأول ومرة في الثلث الأوسط والأخرى في الثلث الأخير ( يغفر الله لمن لا يشرك به شيئاً ) أي من الأشياء ومن الإشراك فيشمل الشرك الجلي والخفي فإن الرياء والسمعة شرك خفي . وروى ابن عساكر عن أبي هريرة مرفوعاً إن الأعمال تعرض يوم الخميس ويوم الجمعة فيغفر الله لكل عبد لا يشرك به شيئاً إلا رجلين كانت بينهما شحنة . فإنه يقول أخروا هذين حتى يصطلحا